

اقتصاد

فوق الطاولة

مساحات للضبابية

عبد الهادي شباط

رغم أن حالة من الحراك والعمل ظاهرة للعيان ولا يمكن نكرانها أو الانتقاص منها تجري في كردورات التجارة الداخلية مع مجيء الوزير إلا أن هناك أيضاً بالمقابل مساحات أخرى تمثل محاور عمل مهمة وفاعلة في الوزارة ما زال يكتنفها الصمت والضبابية..؟

وعلى سبيل المثال إذا ما اتجهنا نحو رقابة الأسواق وضبط مخالفات الباعة والتجار نجد أن لا حديث أو توجه واضحاً للوزارة حول ذلك مع استثناء واحد وهو إعفاء مدير حماية المستهلك ضمن قرار شامل زملاء آخرين له.

وكي لا يتهمنا أحد بعدم صحة ذلك نقول إن سجلات التموين قد تكون خير شاهد على ذلك حيث دونت سجلات دمشق انخفاضاً بمعدل ٥٠٪ على مدار الشهرين السابقين وفي الإطار ذاته لكن مع الانتقال للرقابة هذه المرة... في صالات التجارة ومؤسسات التدخل الإيجابي نجد أن تغميماً صدر عن الوزارة مؤخراً يفيد بعدم تنظيم أي مخالفة لدى هذه المؤسسات إلا بعد مراسلة الوزارة بذلك وانتظار ما توجه به.

وهو ما يخالف ويبتل العمل بقرار سابق للوزارة نفسها حول تفعيل الرقابة وأجهزة حماية المستهلك في هذه المؤسسات.

وهنا نعتقد أنه بالحد الأدنى لم يعد يفهم عناصر التموين ما تريده الوزارة في هذا الشأن...!!

أي إنه مطلوب رقابة على هذه المؤسسات أم عدم الرقابة أم رقابة على حسب المزاج..؟

وإذا نهينا أيضاً مع تغميمات الوزارة الأخيرة فسنجد منها طلباً من مديريات التموين والمخابر التوقف عن منح الموافقات لتخصيص بعض الأشخاص بكميات محددة من مادة الخبز بغية ضبط التوزيع ومنع الاتجار بالخبز والحد من حالة الازدحام أمام المخابر.

لأن ما يجري من احتجاز وسحب للخبز من خطوط الإنتاج وتوزيعها وإخراجها من الأبواب الخلفية كرمي لأصحاب الموافقات عادة ما يؤدي إلى تباطؤ عملية البيع على المنافذ وحصول الازدحام.

وحتى هنا نرى إلا الأمر جيد ومفيد وفيه خير ومنفعة، إلا أن تغميماً لاحقاً لذلك صدرته الوزارة عاد ونسف كل ذلك وعاربت الوزارة بطلبها السماح بتقديم الطلبات للحصول على تلك الموافقات...!!

وهنا نريد أيضاً أن نسجل مساحة أخرى لدى الوزارة للضبابية وعدم الوضوح بل عدم معرفة المطلوب هل هو السماح بتخصيص الموافقات أم إلغاؤها أم إعادة تدويرها وتخصيصها وفق اعتبارات وتوجهات جديدة أو حسب ما تتلقاه الوزارة من اتصالات هاتفية تخص بعض الأشخاص «المدموعين» وحتى لا نطيل الحديث والانتقال من مربع ضبابي لآخر نرى أن تطوير الوزارة وآليات عملها تحتاج لسمارات متوازنة ومتلائمة من العمل ولا بد أن تتزامن أعمال الهيكلية والدمج والتصحيح الإداري وترافق مع زيادة وفاعلية أكبر في ضبط السوق والأسعار وتطبيق الرقابة أيضاً والشفافية على مؤسسات التدخل الإيجابي والتي تعمل كثيراً عليها الحكومة للقيام بدور مساند للمواطن في حياته المعيشية.

وبالنهاية عدم العمل في مساحات من الوزارة وترك مساحات أخرى مهمة يكتنفها عدم الوضوح والضبابية.

١٧٥,٦ مليون دولار صادرات غرفة زراعة دمشق في سبعة أشهر

محمد راكان مصطفى

كشف رئيس غرفة زراعة دمشق ورئيس جمعية المصدريين سايبا عمر الشاطي في تصريح خاص لـ«الوطن» أن إجمالي عدد شهادات المنشأ التي منحتها الغرفة حتى نهاية شهر تموز من العام الحالي ٢٠١٦ بلغ ١٠٣٣٥ شهادة بقيمة إجمالية بلغت أكثر من ١٧٥,٦ مليون دولار وبوزن صاف إجمالي بلغ أكثر من ٥ ملايين طن.

وفي التفاصيل بلغت قيمة شهادات المنشأ لزيت الزيتون المصدري ما يزيد على ٣٩ مليون دولار وبوزن يزيد على ١٥ ألف طن، ووصلت قيمة شهادات المنشأ للبادورة المصدرة ما يزيد على ٦ ملايين دولار وبوزن يزيد على ١ ألف طن، كما بلغت قيمة الرمان المصدري ما يزيد على ١,٢ مليون دولار وبوزن يزيد على ٧ آلاف طن.

على حين بلغت قيمة شهادات المنشأ الممنوحة من الغرفة للتفاح مبلغاً يزيد على ٦,٩ ملايين دولار وبوزن تجاوز ١٩ ألف طن، وبلغت قيمة شهادات المنشأ للبرقال ما يزيد على ١٠ ملايين دولار وبوزن تجاوز ٢٥ ألف طن، وشهادات مادة الكزبرة الحب بقيمة تجاوزت ١٢ ملايين دولار وبوزن تجاوز ٦ آلاف طن، كما بلغت قيمة شهادات اليانسون الحب مبلغاً يزيد على ٥,٥ ملايين وبوزن يزيد على ألفي طن، على حين وصل إجمالي شهادات المنشأ كمنوب حب بقيمة تجاوزت ٢٢ مليون دولار وبوزن يزيد على ١٣ ألف طن، وبلغت قيمة شهادات المنشأ لمادة حبة البركة أكثر من ١١ مليون دولار، وبوزن يزيد على ٥ آلاف طن، إضافة إلى مجموعة من المحاصيل والبضائع الزراعية التي تم إصدار شهادة منشأ لها من غرفة زراعة دمشق.

على حين وصل عدد شهادات المنشأ الصادرة عن الغرفة خلال عام ٢٠١٥ إلى ٩٠٩٦ شهادة، بقيمة إجمالية للمواد المصدرة التي بلغت ما يزيد على ٦٠,٨٤٩ مليون ليرة سورية، وبوزن يزيد على ٤٥٠ ألف طن.

بين الشالط أن الغرفة تقوم في مجال التمهيل وبالاتحاد على وثيقة التعاون بين غرفة الزراعة ومديرية الزراعة والإصلاح الزراعي بريف دمشق بتبني الدورة التدريبية حول زراعة الأسطح والشرفات التي استفاد منها ٥٢ مندوباً من الفئتين العاملين بالدوائر المركزية والفرعية، وذلك بهدف العمل على نشر أسلوب زراعة الأسطح والشرفات ودورها بتحقيق ودعم الأمن الغذائي في مناطق ريف دمشق وتمكين الفئتين من إعداد وتنفيذ دورات مماثلة للأسر الريفية في مناطق عملهم وكذلك تنفيذ أسلوب زراعة الأسطح والشرفات في منازلهم وتشجيع محيطهم على اعتماد هذه الزراعة.

كما تم الشرح للمتدربين عن الأهمية الاقتصادية لهذه الزراعات وأهمية استخدام سماد الكومبوست بالزراعة وطرق تحضيره بالكميات الكبيرة وكذلك على مستوى المنزل، كما تم أثناء الدورة الحديث عن أنواع الترب والخلاطات المناسبة للزراعة والأنواع النباتية المختلفة التي يمكن زراعتها ومواعيد الزراعة وطرق خدمتها والعناية بها بشكل علمي لضمان الحصول على إنتاج اقتصادي.

إضافة إلى استعراض الآفات والأمراض التي تصيب الأنواع النباتية وطرق مكافحة الحبوبية للحصول على منتج صحي نظيف وآمن، كما تم توزيع علب بذار لأغلبية الأنواع النباتية تشجيعاً على نشر أسلوب زراعة الأسطح والشرفات، وتم الاتفاق على التحضير لدورات مماثلة في منطقتنا وجديدة عرطون وسعسع للأسر الريفية بهدف نشر ودعم الزراعة الأسرية.

تجار بلا سجل

القلاع: انتشار ظاهرة استثمار المتاجر وتوسعها خلال الأزمة مركز معلومات يربط بين السجل التجاري ووزارة التجارة وغرف التجارة

الوطن



الناصر: قانون سجل المتجر

ما زال بلا تعليمات تنفيذية

منذ عام ٢٠٠٧

معظم التجار يجهلون شهادة متجر

معظم العاملين في الحقل

التجاري حالياً لا يمتلكون

السجل التجاري

حقيقية لمزاولة مهنتهم.

وأشار أيضاً إلى أن الحصول على السجل التجاري أو شهادة متجر عملية بسيطة وغير معقدة ولا تتطلب الكثير من الوثائق والأوراق ولا الكشف الحسي على المحال والمتاجر حيث تكفي بيبوتيات ورقة الملكية المحل التجاري مقرأ بضرورة إنشاء بنك معلومات للسجلات التجارية لتوفير المعلومات لقطاع التجارة من المهن الموجودة في الأسواق على مستوى سورية مشيراً إلى ضرورة حصول كل تاجر على السجل التجاري، وأشار كذلك إلى عدم قيام معظم الشركات بتوفير المعلومات الداخلية مع قانون الشركات وقد أعطيت مهل ثلاث مرات للقيام بذلك إلا أنها لم تفعل أما بسبب راس المال أو أمور أخرى قانلاً، إن العملية لا تتطلب سوى موافقة مجلس إدارة الشركة وتصديق الوزير المختص عليها لتتوافق أنظمتها مع القانون حيث لا تحصل على السجل التجاري ما لم تقم بهذه العملية.

أنواع هذه الشركات وشروط انحلال هذه الشركات ومشاكلها وسلط الضوء على سجل المتجر الذي يجله الكثير من التجار والذي ينظمه قانون رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ والذي لم يبدأ العمل به إلا مع مطلع عام ٢٠٠٩ والذي ما زال الكثير من الأمور والنقاط فيه بين أخذ ورد ويضع للنقاش من دون حسم، أوضح أن شهادة المتجر غير السجل التجاري وهي تشكل عنصر ضمان أكثر من السجل التجاري على اعتبارها أداة ملكية لتلك المتجر بعد الحصول على السجل التجاري قانلاً: إن أي وقوعات تحصل للمتجر تسجل على شهادة أو صحيفة المتجر من حجز احتياطي أو حجز على الأموال وغيرها مبيناً أن هناك ٤٥٠ تاجراً حاصلين على شهادة متجر فقط وهو عدد ضئيل في الحقل التجاري نتيجة الجهل بقانون المتجر داعياً التجار للاطلاع على هذا القانون المذكور آنفاً لأنه ضمان

من قطاع الأعمال أو نتيجة للأوضاع الصحية الماكي هذه المتاجر التي تعيقه من الاستمرار بالقيام بأعماله وممارسة نشاطاته الأمر الذي بات يستدعي الحصول على سجل المتجر لكون هذا السجل بمنزلة هوية للمحل لممارسة الأعمال التجارية حيث باتت الأنظمة تشترط التخصص بغايات ومهن محددة.

وكتف القلاع عن اقتراح من وزير التجارة سوف يناقش يوم الأحد لإقامة مركز معلومات على مستوى سورية للربط بين وزارة التجارة والسجل التجاري وغرف التجارة حيث يمكن أن يعالج هذا المركز العديد من القضايا والمشاكل ومنها التجارة الإلكترونية.

ويعد أن قدم أمين السجل التجاري جهاد الناصر عرضاً عن مهام ودور أمانة السجل التجاري وشروط الحصول على السجل التجاري للأفراد والشركات

المصدرون أسوة بالمستوردين يطالبون بإلغاء تعهد إعادة القطع

الوطن



التكاليف عن المصدريين.. نحن لا نريد دعماً للصادرات بقدر ما نريد إزالة العقبات وهذا برسم الحكومة.

أما بشأن كاملة وهو أحد مصدري الخضار والفواكه فأكد ضرورة ربط المؤتمة بموضوع إعادة تعهد القطع لم إلغاء هذه المؤتمة حالياً ما دامت أن الحكومة ألغت إعادة القطع عن المصدريين حتى نهاية العام الحالي.

وأشار إلى أن الرسوم المرفئية ارتفعت كثيراً حيث كان المرفأ يتقاضى بحدود ٨ آلاف ليرة عن كل براد يدخل المرفأ للتصدير على حين يتقاضى الآن نحو ٨٠ ألف ليرة ويشترط أن يغادر المرفأ خلال ٤٨ ساعة ولا ترتب عليه رسوم جديدة.

كما أن الرسوم الجمركية ارتفعت على التصدير حيث إن البراد الذي تقدر قيمة بضاعته به آلاف دولار يتم تسديده نحو ٤٠ ألف ليرة لقاء رسوم جمركية.

ومعاناته.. وصلحة الوطن الاقتصادية مع العلم أن التوجه العام يقضي بتبسيط الإجراءات وإلغاء الصادرات من الرسوم على حين الواقع غير ذلك فمثلاً كانت تكلفة شحنة صدرت بتاريخ ٢٠١٥/٧/١ تبلغ ١٠ ل.س لكل كغ أما اليوم فقد بلغت كلفة الكيلو غرام ٣٠ ل.س رغم أن الحكومة في محافل كثيرة تروج لدعم الصادرات.. ووزارة الاقتصاد حريصة على سعة الصادرات لكن المصدريين الحقيقيين هم الأحرص من أجل الحفاظ على الأسواق التي دخلوها.

وختام القول: نأمل من وزير الاقتصاد تخفيف الأعباء المالية عن المصدريين وإلغاء تأمين إعادة القطع (١٠٪) ثم إلغاء تنظيم تعهد القطع لتخفيف الرسوم عن المصدريين التي لا فائدة منها.. والغريب أيضاً هو ارتفاع رسوم اتحاد المصدريين بشكل متسارع ودون ضوابط رغم أن التوجه العام هو تخفيف

الاقتصاد تلغي مؤتمة الاستيراد

علي محمود سليمان

أصدرت وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية حزمة قرارات تتعلق بملف إجازات الاستيراد، ومنها القرار ٦٨٤ الذي ينص على إلغاء العمل بالقرار ٦٠١ الذي كان يخضع المستوردات كافة إلى إيداع مؤتمة باليرت السورية بنسبة ٢٥٪ من القيمة المقابلة لمشروع إجازة الاستيراد أو الموافقة.

وبين مصدر مسؤول في وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية أن صدور القرار ٦٨٤ جاء لاستكمال توجيهات الحكومة بوضع محدد ومعايير موافقات منح إجازات الاستيراد، ومنها إلغاء القرار المتعلق بمؤتمة الاستيراد من القانون ٦٠١ تشجيعاً وتسهيلاً لعمليات الاستيراد وتخفيف تكاليف وأعباء استيراد المواد.

ولفت المصدر إلى أنه من حزمة القرارات أيضاً قرار بإلغاء اللجنة المشكلة لدراسة طلبات إجازات الاستيراد المقدمة من التجار والصناعيين، التي كانت تتعقد برئاسة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية للنظر في جميع طلبات إجازات الاستيراد المقدمة، حيث أوضح المصدر أنه لم يعد من داع لعمل اللجنة بعد اعتماد الآلية التنفيذية الجديدة لمنح الموافقات لإجازات وموافقات الاستيراد التي تعتمد على تقسيم المواد إلى أربعة أقسام، هي مستلزمات الإنتاج الصناعي والزراعي، والمواد الأساسية ومواد أخرى، والمواد التي لا تتم الموافقة على استيرادها حالياً، حيث إن أي طلب يقدم يتم دراسته إن كان يطابق الشروط الموضوعية ضمن الآلية وعليه يتم البت بأمره. وأشار المصدر إلى أنه لم يعد هناك سقف محدد لمبلغ تمويل المستوردات من المصرف المركزي وأصبح السقف مرتبطاً بطلبات الإجازات التي تتم الموافقة عليها بعد أن تطابق الشروط الموضوعية ضمن الآلية التنفيذية الجديدة، وكان سابقاً يصل مبلغ سقف التمويل إلى ٧ ملايين يورو يومياً.

وعن ملف تصدير الأغنام كشف المصدر المسؤول في وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية إلى أنه لم يتم التقدم بأي طلب حتى الآن من المصدريين للأغنام، والسبب من وجهة نظره يعود لقرب فترة عيد الأضحي وصعوبة إنهاء الإجراءات وتحميل الشحنة من الأغنام وتصديرها عبر البحر لتصل في الموعد المحدد قبل عيد الأضحي والذبات إلى السعودية.

التجارة الداخلية تستبعد حجز ومصادرة البضاعة في حال عدم إبراز وتداول الفواتير

شعيب لـ«الوطن»: القرار جاء بعد مطالبات من ممثلي غرف التجارة والصناعة

الوطن

وفي تصريح خاص لـ«الوطن» أوضح معاون الوزير جمال شعيب أن القرار الحالي هو تأكيد لقرار سابق مع إعادة النظر في مسألة حجز ومصادرة البضاعة في حال عدم إبراز وتداول الفواتير حيث تم استبعاد تطبيق حجز في مثل هذه المخالفة ممبباً أن ذلك جاء بعد عدد من المطالبات التي تقدم بها ممثلو اتحادات غرف التجارة والصناعة.

والمادة ٤٠ من القانون رقم ٢٠١٥ بالنسبة للمستوردين والمنتجين وتجار الجملة ونصف الجملة للمواد والسلع الاستهلاكية لجبة الاحتكار أو الامتاع عن البيع تحجز كامل البضاعة فوراً، وأنه تحدد القواعد المتبعة بالنسبة للسلع المصنوعة (المصدرة أو المحجوزة) بسبب إحدى المخالفات المرتكبة وفقاً لأحكام قانون التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم ١٤.

أحد الإجراءات: البيع بالزاد العلني وحجز القيمة بالضبط أصولاً، بيع المادة للمخالف وحجز قيمتها لمصلحة القضية، وذلك عن طريق لجنة برئاسة مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالمحافظة المعنية أو معاونه ومثلين عن غرف التجارة والصناعة ورئيس دائرة حماية المستهلك والشؤون القانونية بعد موافقة الجهة القضائية.

كما بين القانون أنه بالنسبة للحم والدقيق والشعير والشعير المحددة لها من الوزارة أصولاً، وبالنسبة للسلع الأخرى المحصور شراؤها أو بيعها بجهة معينة تقسم إليها بالأسعار المحددة لشراؤها أو بالأسعار المحددة لبيعها مسوماً معولتها حسب

المستهلك رقم ١٤ لعام ٢٠١٥.

الحال.

وفي حال نص الحكم القضائي بإعادة السلع المحجوزة لصاحبها وكانت قد بيعت أو جرى التصرف بها تعاد قيمتها وفق الصك السعري الصادر عن الوزارة إلى صاحبها.

كما تحجز قيمة السلعة المحجوز المبيعة لدى صندوق إذا قضى الحكم بمصادرة السلع المحجوزة فيجوز التصرف بملكها وفق القوانين والأنظمة النافذة بهذا الخصوص.

وتسجل قيم المصادرات لدى محاسبي الإدارة لدى مديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك في المحافظات في سجل خاص يسمى واردات المصادرات بموجب أحكام قانون التجارة الداخلية وحماية